

تحسين أداء وكفاءة خلايا (وحدات) الاستعلام المالي في مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب

يخلف عبدالرزاق *

الملخص:

تمثل خلايا الاستعلام المالي ركن أساسي ومهم في إستراتيجية فعالة وكفاءة لمكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب حيث يتوقع من الكثير من الدول إنشاء وها، أما في الدول التي تم إنشاء هذه الخلايا فإن السلطات فيها تعمل على تعزيز وتحسين كفاءة هذه الأخيرة.

في الجزائر تم إنشاء خلايا للاستعلام المالي بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 02-127 المتعلق بإنشاء خلايا معالجة الاستعلام المالي تنظيمها وعملها، ممضي في 2002/04/07 ضمن الإستراتيجية المتبعة للالتزام بالمعايير الدولية لمكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب.

يهدف المقال إلى تقديم المعلومات الأساسية والمهمة حول خلايا الاستعلام المالي ودورها في مكافحة ظاهرة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب وأهم العوامل الأساسية التي تساعد السلطات في تحسين كفاءتها.

الكلمات الأساسية: خلايا الاستعلام المالي، تبيض الأموال، تمويل الإرهاب، التصريح بالشبهة، تقرير الشبهة، كفاءة الخلية،

Résumé:

Les cellules de renseignement financier (CRF) sont des composantes importante d'une stratégie efficace de lutte contre le blanchiment d'argent et financement du terrorisme. De nombreux pays prévoient de mettre en

*أستاذ مكلف بالدروس كلية العلوم الاقتصادية جامعة سعد دحلب-البلدية-

place des CRF et, dans beaucoup de pays, les autorités s'efforcent d'améliorer l'efficacité des cellules existantes. En Algérie le dispositif CTRF a été mis en place par le décret exécutif no 02/127 de la 07/04/2002 portant création; organisation et fonctionnement de la cellule de traitement du renseignement financier.

Le présent article essaye de présenter les informations utiles sur les CRF ; leurs rôle dan la lutte de ce phénomène et les facteurs clés qui permettant d'aider les autorités a améliorée leur efficacité.

ملامحة

يعتبر تبيض الأموال المستمدة من المصادر غير المشروعة أحد ملامح الظاهرة الإجرامية المنظمة العابرة للحدود والمستحدثة التي تبتكر أدوات وأساليب جديدة، حيث توظف كل ما توصل إليه التقدم العلمي والتكنولوجي في تنفيذها والتي تشكل تحديا خطيرا لاستقرار النظام المالي والمصرفي للدول، نظرا لأثارها السلبية على الاقتصاد والمجتمع بوجه خاص واستقرار النظام المالي والمصرفي العالمي بشكل عام.

ووعيا من المجتمع الدولي بمدى خطورة هذه الظاهرة، سعت الدول تحت رعاية هيئة الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي و فريق العمل المالي لمكافحة تبيض الأموال و تمويل الإرهاب GAFI و منها الجزائر وسلطات النقدية و الرقابية لتجديد كل الوسائل المادية، المالية و التشريعية لمحاربتها من خلال إصدار القوانين و التشريعات و عقد المؤتمرات و إبرام الاتفاقيات الثنائية و المتعددة الأطراف، و إنشاء أجهزة و هيئات مختلفة ينوط لها مهمة التحقيق و البحث و التحري في المسائل المالية المرتبطة بهذه الجريمة ومنها خلايا الاستعلام المالي (وحدات التحريات المالية) تمثل ركن رئيسي من أركان جهود مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ، تعمل هذه الخلايا على جمع المعلومات عن العمليات والحالات المشبوهة وتحليلها والتحقق منها ومن ثم تزود بها السلطات والأجهزة الأمنية والقضائية المحلية أو الدولية المعنية بالكفاءة بموجب ضوابط محددة للتعاون الدولي في هذا المجال.

لقد قامت الجزائر بإنشاء وحدة للتحريات المالية (خلية معالجة الاستعلام المالي) مستوى وزارة المالية كخطوة أولى وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 127/02 المؤرخ في 2002/04/07، بعد تصديقها بالتخفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب في 200/12/23 و اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بتاريخ 2002/02/05، تعمل هذه الخلية على جمع المعلومات عن العمليات والحالات المشبوهة وتحليلها والتحقق منها ومن ثم تزود بها السلطات والأجهزة الأمنية والقضائية المحلية أو الدولية المعنية بالمكافحة بموجب ضوابط محددة للتعاون الدولي في هذا المجال.

تتجلى أهمية هذه الدراسة وبعد أربع سنوات من بداية نشاط الخلية في الجزائر في الوقوف على الدور الذي يمكن أن تلعبه خلايا الاستعلام المالي في مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب إذا قامت بأدوارها بشكل فعال، من خلال تحسين أدائها وكفاءتها انطلاقا من أن الكشف عن العمليات المشكوك فيها (المريبة) و التبليغ عنها يعد من الوسائل الأكثر فاعلية لهذه المكافحة مما يجعل المعلومة السلاح الأول لها.

كما تهدف الدراسة إلى مناقشة وشرح اختصاصات ووظائف خلايا الاستعلام المالي بالإسقاط على خلية معالجة الاستعلام المالي في الجزائر ودورها في دعم مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ومستوى أدائها وكيفية تحسين أدائها لتحقيق مكافحة فعالة.

سنحاول في هذه الدراسة الإجابة عن السؤال التالي: ماهية خلية الاستعلام المالي وما هو دورها في مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب وكيف يتم تحسين أدائها وكفاءتها؟ ويتم الإجابة على ذلك من خلال العناصر التالية:

- ماهية خلية الاستعلام المالي و أنواعها.
- وظائف خلية الاستعلام المالي.
- مدى التزام الدول بإنشاء خلايا للاستعلام المالي.
- خلية معالجة الاستعلام المالي CTRF في الجزائر.

اختيار النوع الأفضل والفعال وتحسين أداء وكفاءة خلية الاستعلام

المالي. استعملنا في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال عمل مسح مكتبي للدراسات والبحوث والمقالات السابقة بالطرق إلى ماهية خلايا الاستعلام المالي ووظائفها بالإضافة إلى دراسة حالة خلية معالجة الاستعلام المالي في الجزائر وتحليل مختلف المعطيات المتعلقة بها وتحليل الإحصائيات عن إجابات الدول من خلال استقراء للاستبيانات الذي تم وضعه من قبل لجنة مكافحة المخدرات لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الأمم المتحدة.

1: ماهية خلايا الاستعلام المالي وأنواعها.

تمثل خلية الاستعلام المالي ركن أساسي من نظام مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب في أي بلد، سنحاول فيما يلي التعرف إلى مفهومها وأهميتها وأنواعها أو الخيارات التي تقع أمام متخذي قرار إنشائها.

1-1 : مفهومها وأهميتها.

بينت أهم الجهود الدولية المتعلقة بمكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب على ضرورة إنشاء سلطات أو خلايا (وحدات) للاستعلام المالي، فقد أكدت التوصية 26 لمجموعة العمل المالي على أهمية قيام الدول بإنشاء وحدات وطنية للتحريات (الاستخبارات) المالية تمسارس مهامها كمركز وطني لاستقبال وجمع وتحليل وتزويد عند الطلب المعلومات عن عمليات تبيض الأموال وتمويل الإرهاب المشبوهة، وأن يتم تزويد هذه الوحدات بالصلاحيات اللازمة لأداء أعمالها بما فيها تحليل العمليات المشبوهة بشكل مناسب، بإعطائها الحق في الإطلاع المباشر أو غير المباشر وفي الوقت المناسب على المعلومات المالية والإدارية أو القانونية. وتقدم هذه الوحدات خدماتها كصلة وصل بين أجهزة إنفاذ القوانين والسلطات المالية والسلطات الرقابية، وتزود أجهزة إنفاذ القوانين في جميع أنحاء العالم بوسيلة جديدة هامة لجمع المعلومات وتبادلها.

كما وضعت مجموعة إيجمنت تعريفا محدد لخلية الاستعلام المالي وأخذته جل الاتفاقيات أو الهيئات التي دعت إلى إنشاء مثل هذه الخلايا والتي عرفتها على أنها مركز وطني لتلقي (وطلب إذا كان مسموحا) وتحليل وتوجيه للسلطات المختصة تقارير المعلومات المالية :

- المتعلقة بالمنتجات المشبوهة لأي نشاط إجرامي أو تمويل الإرهاب أو ملزم من قبل التشريع أو القانون الوطني ،
- ملزم من قبل التشريع أو القانون الوطني ،

بهدف مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب¹. وقد بينت هذه المجموعة على ضرورة قيام أي دولة أنشأت خلية للاستعلام المالي أن تنظر في التقدم بطلب عضوية مجموعة إيجمنت. وبينت اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب 1999 ضرورة تبليغ العمليات المشبوه أنها تمول الإرهاب إلى السلطات المختصة.

كما بينت المادة 28 من اتفاقية مكافحة الفساد 2003 والتي نصت على أهمية التعاون وتبادل المعلومات بين الدول فيما يتعلق بوسائل الردع والكشف عن عمليات تبيض الأموال المتأنية من جرائم تنطبق عليها أحكام تلك الاتفاقية والعمل على تطوير وسائل وطرق لاسترداد هذه الأموال، ولتنفيذ ذلك اقترحت الاتفاقية على الدول الأطراف بإنشاء وحدة محلية للاستخبارات المالية من أجل جمع وتحليل المعلومات عن العمليات المشبوهة وتعميم المعلومات بين الدول عند الحاجة.

أما المجلس الأوروبي فيما يتعلق بتنظيم التعاون بين خلايا الاستعلام المالي في الدول الأعضاء بخصوص تبادل المعلومات لعام 2000 بين أهميته في تأكيد دور خلايا الاستعلام المالي في جمع وتحليل وتعميم المعلومات بين الدول الأعضاء بخصوص العمليات المشبوهة بتبويض الأموال كذلك أكد القرار على أن تؤدي الخلية دورها بعيدا عن أي تأثير أو تعارض مع القوانين المحلية بصرف النظر عن نوع القوانين، كما أكد القرار على أهمية أن تؤدي قوانين السرية المصرفية إلى الحد من تقديم التحقيق في تبيض الأموال والتعاون الدولي.

2-1: أنواع خلايا الاستعلام المالي.

ينبغي لخلية الاستعلام المالي أن تتمتع باستقلالية عملية كافية لضمان عدم خضوعها لأي تأثيرات أو تدخلات غير مناسبة، ونشير أنه ليس هناك شكل تنظيمي محدد وواحد لهذه الخلايا التي تعتبر أجهزة حكومية حيث يمكن إنشاء خلية للاستعلام المالي وتكون إما كهيئة حكومية مستقلة أو داخل سلطة أو سلطات قائمة² و مرتبطة بجهة حكومية عليا. كما أن الاختيار المناسب للجهة التي تنقل البلاغات والتنظيم والتشكيل المناسب لأعضائها وضمان استقلالها يحقق مجموعة من المزايا أهمها²:

- ضمان تعاون القطاع المالي الخاضع لأحكام قانون تبيض الأموال مع جهة تلقي البلاغات.

توفر قدرة خاصة لمعالجة محتوى البلاغات وجمع البيانات والمعلومات الخاصة بالعمليات المشبوه فيها. تحقيق التعاون بين الأجهزة المسؤولة في الدول المختلفة عن مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب.

عند إنشاء خلايا للاستعلام المالي تجد الدول نفسها أمام أحد الأنواع أو الاختيارات التالية:

أولا: خلايا للاستعلام المالي ذات نوع إداري: وفقا لهذا النوع من الخلايا تكون هذه الأخيرة بصفة عامة إما ملحقة بإدارة وصية أو إنشاء دوائر مستقلة خارج سلطات القمع القانونية.

أ- إنشاء وحدات (خلايا) ملحقة بإدارة وصية: في هذا النوع تكون الجهة المتلقية للإبلاغ مرتبطة أو ملحقة بإدارة أو وزارة تباشر الوصاية على النظام المالي كالتبعية للبنك المركزي وذلك بشكل مستقل داخله أو ملحقة بأحد إداراته أو وزارة المالية أو جهاز التنظيم. وهذا الخيار هو المطبق في أغلب الدول مثلا وم.أ، فرنسا، إسبانيا.

ب- إنشاء وحدات مستقلة: يتم إنشاء هذا النوع من الوحدات التي تكون مستقلة تماما عن الإدارة كما هو الحال عليه في بلجيكا وهولندا حيث أنشأ جهاز له استقلالية في اتخاذ القرار ويترأسه قاض ويمارس اختصاصاته بواسطة موظفين من المؤسسات المالية وهم لا يستطيعون القيام بأي عمل حكومي من شأنه أن يعرض للخطر استقلال وظيفتهم كما أن نفقات الوظيفة تغطي من مشاركة أو مساهمة الأجهزة أو المؤسسات المالية التي تخضع لواجب الالتزام بالإبلاغ¹.

إن خلايا الاستعلام المالي ذات النوع الإداري لها جملة من الإيجابيات كما لا تخلو من النقص حيث تتمثل مزايا اختيار هذا النوع في: - كسب ثقة الأوساط المالية والمصرفية حيث تضمن أفضل علاقة بين مؤسسات القطاع المالي من ناحية وسلطات التحقيق والملاحقة مما يشجع على التعاون معها.

- إمكانية تبادل المعلومات بسهولة بين مختلف أشكال خلايا الاستعلام الأخرى وبالنسبة للهيئات المبلغة تمثل هذه الخلايا مناقش حر مستقل وتقتي متخصص فهي ليست غريبة عن وسط المبلغين.

- تضمن التفرقة بين الحالات المريبة أو المشبوهة والتي تعالج على المستوى الإداري وتعد بالحالات التي تشكل جرائم جنائية إلى أجهزة

عقابية يتوفر لديه في الغالب على علم دقيق بنظم الآلية المالية هذا ما يتيح لها أفضل الوسائل لبعثرة عمليات تبيض الأموال وتمويل الإرهاب.¹

أما نقائص هذا النوع من الوحدات يمكن إيجازه في:²

- كون خلية الاستعلام المالي من هذا النوع لا تنتمي لإدارة بوليسية فإنه يمكن أن يحدث تأخر في تطبيق إجراءات المتخذة مثل تجميد عملية مشبوهة أو توقيف المجرم.
- تتعرض الخلية من نوع إداري (ماعدا إذا كانت وحدات مستقلة تماما) والتي تكون تحت وصاية الدولة إلى ضغوط من الناحية السياسية. فقد أشارت التحقيقات في بعض الدول الأوروبية وجود علاقة قد تربط بين نشاط تبيض الأموال بالسياسة وهذا في مجال تمويل الأحزاب السياسية.

ثانيا : خلايا للاستعلام المالي ذات نوع بوليسي:

تكون الخلية في هذا النوع تابعة إلى دائرة أو أجهزة الشرطة أي إلى جهاز مكلف بتنفيذ (بتطبيق) القانون. ومن الدول التي تتبع هذا النوع نذكر على سبيل المثال المملكة المتحدة، كندا، السويد، اليابان، ألمانيا، لكن هذه الأخيرة لم تنشئ أي جهة متخصصة لأجل معالجة المعلومات المالية والإبلاغ عن العمليات المشبوهة يكون إلى أجهزة البوليس وأجهزة التحقيق الجرمية.³

ومن وجهة نظر عملية فإن هذا النوع من الخلايا يحقق مزايا تتمثل في:

- سيكون قريبا من الوحدات أو الدوائر الأخرى المكلفة بتطبيق القانون بما فيها الوحدات المكلفة بمكافحة الجريمة المالية وتستفيد من الخبرات و الوسائل الموضوعت تحت تصرف هذه الدوائر البوليسية كشبكة المعلومات الداخلية وقنوات الاتصال الدولية المتوفرة لتبادل المعلومات حول جريمة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب بين الأجهزة الوطنية أو الدولية المختصة.
- تستفيد هذه الخلايا من وجود الهياكل البوليسية مما يجنب إنشاء جهاز جديد كما يمكن لأجهزة تنفيذ القانون الاستفادة من الكم الهائل من المعلومات المالية المحجوبة بسرعة وبتكلفة أقل.

إن هذا النوع من الخلايا لا يخلو من خطورة تتعلق بطبيعة دوائر البوليس وكونها جهة تحقيق مكملة للعدالة الجنائية حيث تخفض من إمكانيات التعاون بينها وبين المؤسسات المالية والجهات المبلغة الأخرى عن العمليات المشبوهة، فيمكن أن تتردد الهيئات المالية بسبب نقص الثقة بإبلاغ المعلومات للهيئات تنفيذ القانون عندما تعلم أن هذه المعلومات يمكن أن تستعمل في إطار متابعة أو تحريات حول المخالفات (الجرم) وليس فقط حول تبيض الأموال وتمويل الإرهاب.

بالإضافة إلى أن هذه الوحدات لا تستلم عادة المعلومات والمعطيات المتعلقة بالعمليات الصعبة عندما تصل أو تفوق مبلغ محدد.

ثالثا: خلايا الاستعلام المالي القضائية: تكون عادة تابعة لمكتب وكيل الجمهورية (النائب العام) كهيئة قضائية، الذي يمكنه فتح تحقيق في حالة التأكد من إثبات شبهة عملية، ويجد هذا النوع في الكثير من دول القانون المدني. منها على سبيل المثال الدنمارك، سويسرا، أيسلندا، لوكسمبورغ والمكسيك.

يحقق هذا النوع من الخلايا ميزة قد لا تتوافر في حالة إلحاق هذه الجهة بأي سلطة أخرى، وهي ضمان عدم استغلال المعلومات التي تتلقاها الجهة في تحقيق أغراض أخرى، كالأغراض السياسية أو الضريبية، بينما المبرر الوحيد لإقضاء أسرار العملاء الماليين هو مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب.⁴ هذا ما يحقق ثقة كبيرة لدى الأوساط المالية في هذا النوع أكثر من النوع البوليسي، بالإضافة أن المعلومات تنتقل مباشرة من القطاع المالي لئيم تحليلها ومعالجتها من قبل جهاز ينتمي إلى الهيئة القضائية. هذا النوع من الخلايا لا يخلو من عقبات أبرزها تتمثل في:

- عدم وجود اتصال مباشر مع القطاع المالي ودرجة ثقة هذا الأخير فيه أقل من الثقة في خلايا الاستعلام المالي الإدارية.
- وجود صعوبة في تبادل المعلومات مع الخلايا المماثلة في دول أخرى لأن أكثريتها هي خلايا من نوع إداري كما أنه وباعتبارها سلطة قضائية فإن التزماتها لا تمكن لها من تبادل فعال للمعلومات بشكل سريع، مرن و/أو سري إلا في حالة وجود إجراءات قانونية خاصة مضادة لذلك.
- لا تستلم عادة المعلومات والمعطيات المتعلقة بالعمليات الصعبة عندما تصل أو تفوق مبلغ محدد.

رابعاً: خلايا الاستعلام المالي مختلطة : تمثل تركيبة أو مزيج بين الأنواع الأولى السابقة الذكر، ويحاول هذا النوع من الخلايا جمع إيجابيات ومرار الأشكال التي تم المزج بينها. فبعد بعض الخلايا تشكل مزيج بين خصائص الخلايا من النوع الإداري والبوليسي،¹ أو أخرى تميز بين هياكل الجمارك ومتابعة تنفيذ القانون (النوع البوليسي) أو نجده في كثير من الدول على شكل جهازين مكلفين بمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب مثل في النرويج و الدنمرك على سبيل المثال.¹

ونشير في الأخير إلى أن تلبية (وضع) الوحدة في وزارة أو جهاز عمومي يمكن من تخفيض بعض تكاليفها التشغيلية مثل تكاليف المصارف للمباني وتكاليف الموظفين المتحملة على المستوى المركزي أو مع مصالح أخرى في نفس الوزارة أو الجهاز.

2: وظائف خلايا الاستعلام المالي.

تؤدي هذه الخلايا عدة وظائف أساسية موضحة من خلال تعريف الخلية السابق الذكر والمتمثلة في تلقي (وطلب إذا كان مسموحاً) وتحليل وتوجيه السلطات المختصة تقارير المعلومات المالية، حيث تعتبر شرطاً لعضوية مجموعة إيجمنت كما يمكن إيجاد وظائف إضافية أخرى تختلف من بلد لآخر. سنعرض فيما يلي إلى الوظائف الأساسية وبعض الوظائف الإضافية التي تؤديها.

1-2: تلقي (استقبال) وتجميع المعلومات بما فيها التصريحات

تمثل أحد الوظائف والأعمال اليومية للمحققين الذين يتولون حماية البحث والتحليل حيث تقوم الخلية بوظيفة استقبال وتجميع المعلومات عن طريق استقبال التصريحات بالعمليات المشبوهة² المتعلقة بتبييض الأموال أو تمويل الإرهاب التي تقوم بها الهيئات الملزومة قانوناً بتقديمها بالإضافة إلى المعلومات التي يمكن أن تطلبها الوحدة مثل التصريح عن العمليات النقدية، هذا ما يجعل هذه المعلومات مركزية ومجموعة في مكان واحد وغير مشتتة (مبعثرة) بحيث يمكن ذلك من تسهيل معالجتها وتحليلها من جهة ويضمن تجميع أكثر فعالية للمعلومات من جهة أخرى، مما يمكن تعقب نشاط تبييض الأموال وتمويل الإرهاب، كما أن هذه الوظيفة تعتبر شرط

للمسؤولين لإطار وطني ودولي للوقاية وال منع فعال لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

الحصول خلايا الاستعلام المالي على المعلومات التي تحتاجها في:

عالمها على عدة مصادر نوجزها في:

الغابرة الإلزامية التي يتعين على المؤسسات المالية والمصرفية والبنوك والهيئات الجمركية والأوراق المالية وتجارة العقارات والمصرفيات إعدادها عن حالات والعمليات المشبوهة.

الحقيقات والأبحاث التي تقوم بها هذه الخلايا بنفسها للحصول على المعلومات اللازمة.

المعلومات المتبادلة مع الأجهزة والهيئات الرقابية والإشرافية مثل لجنة الرقابة على المصارف، هيئة الأوراق المالية، إدارة الرقابة على شركات التأمين.

المعلومات المتبادلة التي يمكن أن تحصل عليها من جهات خارجية -

الجهات الرقابية ومثيلاتها من وحدات المراقبة في الدول الأخرى.

لجدر الإشارة إلى ضرورة الأخذ بعين الاعتبار عند التخطيط في الوحدة بالتركيز على احترام التوازن بين كمية المعلومات التي تتلقاها الوحدة بما فيها التصريحات بالعمليات المشبوهة من جهة وقدرتها على تخزين وتحليل هذه المعلومات بالإضافة إلى ضرورة وجود توازن بين عدد العمليات الموجهة للشرطة للتحقيق العميق فيها وإلى النيابة العامة والمتابعات القضائية من جهة وقدرة هذه الأجهزة على معالجة فعالة لهذه القضايا.

لتسهيل القيام بوظيفة تجميع المعلومات والبلاغات ينبغي على الوحدة إنشاء نظام معلوماتي متطور يتماشى مع آخر ما توصلت إليه التقنية الحديثة حيث يتم حفظ كل ما يرد للوحدة من بلاغات ومعلومات بشأن تبييض الأموال وتمويل الإرهاب مما يسهل الرجوع لتلك البيانات والمعلومات كلما استدعت الحاجة لذلك سواءاً من قبل موظفي الوحدة نفسها أو من قبل السلطات المختصة.¹

2-2: تحليل المعلومات:

تقوم الخلية بفرز وتحليل المعلومات التي جمعتها حيث تستقبل الكثير من المعلومات والتصريحات التي تظهر للهيئة المبلغة أنها عمليات تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب لكن التأكيد يكون بعد فحص وتحليل وفرز هذه

تأكيد حالة الاشتباه من عدمه ثم يتم اتخاذ الإجراءات اللازمة التصريحات الشرطة أو الهيئات القضائية .

بما فيها إيلاخ عندما يكون عدد التصريحات كبير ويصعب تحليلها من قبل الوحدة هذه الحالة وضع معايير لترتيب الأولويات لمعالجة وتحليل فقط ينبغي في الأكثر أهمية مع التأكيد على أن الأهمية لا تتبع مبلغ التصريحات

التصريح فقط لكن في أغلب الحالات تكون الأهمية راجعة إلى جهة الإيلاخ خاصة إذا كانت من قبل وحدات معلومات مالية أخرى .

إن قدرة الوحدة لتحليل ومعالجة سريعة للمعلومات تعتبر أساسا لفعالية أدائها ويتم هذا بتوفير وسائل التحليل التي تعتمد على الإعلام الآلي كالبرمجيات ووسائل تحليل قواعد البيانات الإلكترونية.

يقوم الموظفون بثلاث مهام متعلقة بالتحليل نوجزها فيما يلي¹:

أولاً: القيام بتحليل تكتيكي عن طريق فحص وتحليل العمليات المبلغية لتحديد العمليات المشبوهة حقا لإرسالها للهيئات المختصة في مجال التحقيق والمتابعة القضائية. ويتم خلال هذا التحليل الذي يقدم المعلومات التكتيكية (المؤشرات والمعلومات المهمة الخاصة بالعمليات المشبوهة والذي يليها يركز على تحليلها) من خلال مقارنة المعطيات والفحص من الهيئات المبلغية مع المعلومات المتوفرة لدى الوحدة والقيام المحصلة من معلومات إضافية المتعلقة بالموضوع أو العملية المشبوهة فيها بالبحث عن معلومات ضرورية ويتم ذلك عن طريق تفويض الوحدة للحصول أو أي معلومات من مختلف المصادر (المحصلة من الهيئات على المعلومات من الإدارات العمومية، القائمة الإضافية للهيئات المبلغية، المعلومات العمومية، الإدارات العمومية، القائمة الإضافية للهيئات المبلغية، المعلومات من خلايا أخرى و قواعد البيانات التجارية أو الحكومية) باستعمال التقنيات المتقدمة للاستعلام مثل التسلل لشبكات تبييض الأموال عن طريق التجسس على الهواتف أو العمليات السرية التي تخضع للقواعد القانونية الوطنية وهذه الوسيلة هي مستعارة من أعمال الجوسسة².

ثانياً: القيام بتحليل تشغيلي بتقديم المساعدة للتحقيق عن طريق القيام بتحقيق مالي تحت الطلب لهدف دعم التحقيق الجنائي أو التنظيمي. وذلك باستعمال المعلومات التكتيكية لوضع الفرضيات المتعلقة بالأنشطة أو العمليات المشبوهة وإنتاج معلومات التشغيلية تساعد في التحقق من طرق التحليل التشغيلي تتحول المعلومات المحصلة من

الخالية إلى معلومات تشغيلية (وظيفية) ممكن أن ترسل إلى الشرطة أو الهيئات القضائية بما فيه النيابة العامة.

ثالثاً: القيام بتحليل إستراتيجي لتعزيز فهم مكانزمات تبييض الأموال وتمويل الإرهاب عن طريق إنتاج مجموعة من المعارف (معلومات إستراتيجية) التي تستعمل كدليل للأعمال المستقبلية للوحدة وتكون مرتبطة بالمسائل والاتجاهات الجديدة في مجال تبييض الأموال وتمويل الإرهاب.

3-2: توجيه التقارير إلى السلطات المعنية (تبادل المعلومات على المستوى الوطني والدولي)

تعد عملية نشر ومدة المعلومات ونتائج التحليل الذي قامت به الخلية ثمرة جهدها حيث ينبغي على الخلية أن تكون قادرة على تبادل المعلومات المالية أو غيرها من المعلومات الصادقة والموثوق فيها مع الهيئات الوطنية والدولية وهذا ما يعد من أساسيات نجاح مهامها.

إن قابلية واستعداد الوحدة لتقسيم ونشر فوري وحازم للمعلومات الصحيحة والفعالة يؤثر ليس فقط على فعالية نظام مكافحة تبييض الأموال داخل البلد ولكن في قدرة التعاون على المستوى الدولي، وتزداد هذه الفعالية خاصة إذا كانت الخلية تملك شبكة معلومات داخلية وقنوات دولية للاتصال. ويشمل دور الخلية في مجال تبادل المعلومات ما يلي:

أولاً: تحويل وإرسال المعلومات والملفات المالية للسلطات المختصة بالتحقيق والمتابعة القضائية .

ثانياً: تبادل المعلومات والبيانات بين الأجهزة الوطنية الأخرى المكلفة بالوقاية وكشف عمليات تبييض الأموال وتمويل الإرهاب بما فيها هيئات المراقبة على القطاع المالي والأجهزة التنظيمية. وتتمثل المعلومات الخاصة بالإحصائيات، المعلومات الإدارية والمدنية والتجارية.

ثالثاً: تبادل المعلومات على المستوى الدولي مع الوحدات المناظرة لها لمشاركة فعالة للمكافحة الدولية لتبييض الأموال وتمويل الإرهاب، وبالخاصية المميزة لدى فعالية الخلية تتمثل في قدرتها على التعاون بطريقة فعالة سريعة مع مثيلاتها في الخارج من خلال توفر آليات مناسبة وفعالة لهذا التعاون سواء كان ذلك بشكل تلقائي أو بناء على طلب حيث ينبغي القيام بتبادل هذه المعلومات دونما وضع أي شروط صارمة لا مبرر لها وعلى وجه الخصوص¹:

تطبيق العمليات أو الحسابات (تطبيق القانون)

القيام بالأبحاث والدراسات: تهدف هذه الوظيفة إلى تطوير ودعم السياسة الوطنية لمكافحة تبييض الأموال والإرهاب، حيث نجد الكثير من القوانين تؤكد على أن وظيفة الدراسات تعد من الوظائف الهامة للخلية، كما يمكن أن تقوم بالإبحاث بدون وجود واجب قانوني وهذا بهدف المساعدة في إعدادها المصرح بها، حيث تستخدم في تطوير مختلف مناهج العمل والاستفادة من المستجدات في مجال مكافحة تبييض الأموال وتطوير الإرهاب عن طريق استخدام نتائج التحليل الاستراتيجي لها، وإدخالها أداء مهامها، وه وظائفها بفعالية أكثر.

١٠٠
 ١٠١
 ١٠٢
 ١٠٣
 ١٠٤
 ١٠٥
 ١٠٦
 ١٠٧
 ١٠٨
 ١٠٩
 ١١٠
 ١١١
 ١١٢
 ١١٣
 ١١٤
 ١١٥
 ١١٦
 ١١٧
 ١١٨
 ١١٩
 ١٢٠
 ١٢١
 ١٢٢
 ١٢٣
 ١٢٤
 ١٢٥
 ١٢٦
 ١٢٧
 ١٢٨
 ١٢٩
 ١٣٠
 ١٣١
 ١٣٢
 ١٣٣
 ١٣٤
 ١٣٥
 ١٣٦
 ١٣٧
 ١٣٨
 ١٣٩
 ١٤٠
 ١٤١
 ١٤٢
 ١٤٣
 ١٤٤
 ١٤٥
 ١٤٦
 ١٤٧
 ١٤٨
 ١٤٩
 ١٥٠
 ١٥١
 ١٥٢
 ١٥٣
 ١٥٤
 ١٥٥
 ١٥٦
 ١٥٧
 ١٥٨
 ١٥٩
 ١٦٠
 ١٦١
 ١٦٢
 ١٦٣
 ١٦٤
 ١٦٥
 ١٦٦
 ١٦٧
 ١٦٨
 ١٦٩
 ١٧٠
 ١٧١
 ١٧٢
 ١٧٣
 ١٧٤
 ١٧٥
 ١٧٦
 ١٧٧
 ١٧٨
 ١٧٩
 ١٨٠
 ١٨١
 ١٨٢
 ١٨٣
 ١٨٤
 ١٨٥
 ١٨٦
 ١٨٧
 ١٨٨
 ١٨٩
 ١٩٠
 ١٩١
 ١٩٢
 ١٩٣
 ١٩٤
 ١٩٥
 ١٩٦
 ١٩٧
 ١٩٨
 ١٩٩
 ٢٠٠
 ٢٠١
 ٢٠٢
 ٢٠٣
 ٢٠٤
 ٢٠٥
 ٢٠٦
 ٢٠٧
 ٢٠٨
 ٢٠٩
 ٢١٠
 ٢١١
 ٢١٢
 ٢١٣
 ٢١٤
 ٢١٥
 ٢١٦
 ٢١٧
 ٢١٨
 ٢١٩
 ٢٢٠
 ٢٢١
 ٢٢٢
 ٢٢٣
 ٢٢٤
 ٢٢٥
 ٢٢٦
 ٢٢٧
 ٢٢٨
 ٢٢٩
 ٢٣٠
 ٢٣١
 ٢٣٢
 ٢٣٣
 ٢٣٤
 ٢٣٥
 ٢٣٦
 ٢٣٧
 ٢٣٨
 ٢٣٩
 ٢٤٠
 ٢٤١
 ٢٤٢
 ٢٤٣
 ٢٤٤
 ٢٤٥
 ٢٤٦
 ٢٤٧
 ٢٤٨
 ٢٤٩
 ٢٥٠
 ٢٥١
 ٢٥٢
 ٢٥٣
 ٢٥٤
 ٢٥٥
 ٢٥٦
 ٢٥٧
 ٢٥٨
 ٢٥٩
 ٢٦٠
 ٢٦١
 ٢٦٢
 ٢٦٣
 ٢٦٤
 ٢٦٥
 ٢٦٦
 ٢٦٧
 ٢٦٨
 ٢٦٩
 ٢٧٠
 ٢٧١
 ٢٧٢
 ٢٧٣
 ٢٧٤
 ٢٧٥
 ٢٧٦
 ٢٧٧
 ٢٧٨
 ٢٧٩
 ٢٨٠
 ٢٨١
 ٢٨٢
 ٢٨٣
 ٢٨٤
 ٢٨٥
 ٢٨٦
 ٢٨٧
 ٢٨٨
 ٢٨٩
 ٢٩٠
 ٢٩١
 ٢٩٢
 ٢٩٣
 ٢٩٤
 ٢٩٥
 ٢٩٦
 ٢٩٧
 ٢٩٨
 ٢٩٩
 ٣٠٠
 ٣٠١
 ٣٠٢
 ٣٠٣
 ٣٠٤
 ٣٠٥
 ٣٠٦
 ٣٠٧
 ٣٠٨
 ٣٠٩
 ٣١٠
 ٣١١
 ٣١٢
 ٣١٣
 ٣١٤
 ٣١٥
 ٣١٦
 ٣١٧
 ٣١٨
 ٣١٩
 ٣٢٠
 ٣٢١
 ٣٢٢
 ٣٢٣
 ٣٢٤
 ٣٢٥
 ٣٢٦
 ٣٢٧
 ٣٢٨
 ٣٢٩
 ٣٣٠
 ٣٣١
 ٣٣٢
 ٣٣٣
 ٣٣٤
 ٣٣٥
 ٣٣٦
 ٣٣٧
 ٣٣٨
 ٣٣٩
 ٣٤٠
 ٣٤١
 ٣٤٢
 ٣٤٣
 ٣٤٤
 ٣٤٥
 ٣٤٦
 ٣٤٧
 ٣٤٨
 ٣٤٩
 ٣٥٠
 ٣٥١
 ٣٥٢
 ٣٥٣
 ٣٥٤
 ٣٥٥
 ٣٥٦
 ٣٥٧
 ٣٥٨
 ٣٥٩
 ٣٦٠
 ٣٦١
 ٣٦٢
 ٣٦٣
 ٣٦٤
 ٣٦٥
 ٣٦٦
 ٣٦٧
 ٣٦٨
 ٣٦٩
 ٣٧٠
 ٣٧١
 ٣٧٢
 ٣٧٣
 ٣٧٤
 ٣٧٥
 ٣٧٦
 ٣٧٧
 ٣٧٨
 ٣٧٩
 ٣٨٠
 ٣٨١
 ٣٨٢
 ٣٨٣
 ٣٨٤
 ٣٨٥
 ٣٨٦
 ٣٨٧
 ٣٨٨
 ٣٨٩
 ٣٩٠
 ٣٩١
 ٣٩٢
 ٣٩٣
 ٣٩٤
 ٣٩٥
 ٣٩٦
 ٣٩٧
 ٣٩٨
 ٣٩٩
 ٤٠٠
 ٤٠١
 ٤٠٢
 ٤٠٣
 ٤٠٤
 ٤٠٥
 ٤٠٦
 ٤٠٧
 ٤٠٨
 ٤٠٩
 ٤١٠
 ٤١١
 ٤١٢
 ٤١٣
 ٤١٤
 ٤١٥
 ٤١٦
 ٤١٧
 ٤١٨
 ٤١٩
 ٤٢٠
 ٤٢١
 ٤٢٢
 ٤٢٣
 ٤٢٤
 ٤٢٥
 ٤٢٦
 ٤٢٧
 ٤٢٨
 ٤٢٩
 ٤٣٠
 ٤٣١
 ٤٣٢
 ٤٣٣
 ٤٣٤
 ٤٣٥
 ٤٣٦
 ٤٣٧
 ٤٣٨
 ٤٣٩
 ٤٤٠
 ٤٤١
 ٤٤٢
 ٤٤٣
 ٤٤٤
 ٤٤٥
 ٤٤٦
 ٤٤٧
 ٤٤٨
 ٤٤٩
 ٤٥٠
 ٤٥١
 ٤٥٢
 ٤٥٣
 ٤٥٤
 ٤٥٥
 ٤٥٦
 ٤٥٧
 ٤٥٨
 ٤٥٩
 ٤٦٠
 ٤٦١
 ٤٦٢
 ٤٦٣
 ٤٦٤
 ٤٦٥
 ٤٦٦
 ٤٦٧
 ٤٦٨
 ٤٦٩
 ٤٧٠
 ٤٧١

وظائف أخرى : 4-2

إضافة إلى الوظائف الأساسية سابقة الذكر، ينبغي على الخلية

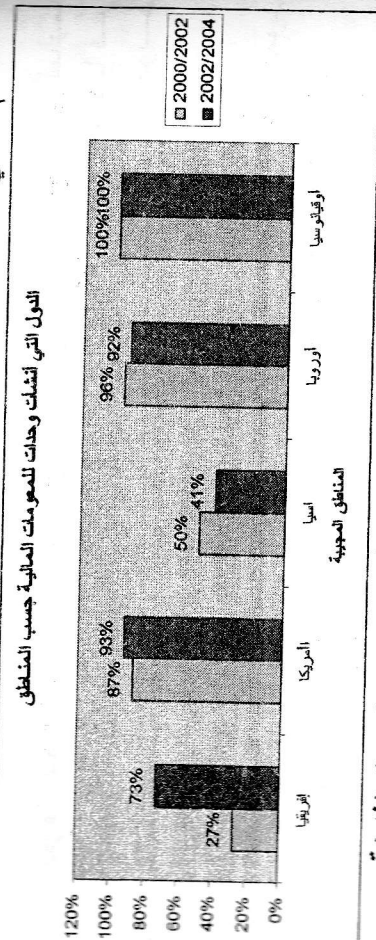
بوظائف أخرى نوجزها فيما يلي:

أولاً - مراقبة وفحص مدى احترام متطلبات مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب: في أغلب البلدان تكون مراقبة مدى التزام المؤسسات المبلغة بإجراءات مكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب من اختصاص الهيئة المراقبة لكل قطاع مالي وبما أن الخلية تعتبر الوجهة التي ترسل وتتجمع عندها كل المعلومات المالية التي تقوم بتكثيها يجعلها ذات أولوية لتقوم بهذه المراقبة، وأعتمد هذا في بعض البلدان مثل أستراليا، كندا وإسبانيا، وإيجيبات هذا النظام أن المعرفة في مجال المكافحة تكون مركزة عند جهاز واحد للمراقبة و هو الخلية مما يمكن من تحسين فعاليةها من جهة ويمكن من مراقبة الهيئات المبلغة الأخرى التي لا تخضع إلى مراقبات مباشرة من قبل هيئات تكون ذات علاقة إما

ولتحقيق فعالية الخلية لابد من تهيئة الوسائل الكفيلة بالتحقق بمدى التزام المؤسسات المالية بالأنظمة والقواعد المقررة قانوناً¹ وتقديم الدعم من الحكومة لإنجاز مهامها وتحل كل مسؤولياتها الإضافية من خلال توفير ليات فعالة مطبقة تمكّنها من التعاون²، كما ينبغي على القانونون توفير سلطات الضرورية التي تمكّنها من إجراء وظيفة المراقبة كالمطالبة بالمعلومات المتعلقة بالتصريح عن العمليات المشبوهة والدخول إلى مقرات الهيئات المعنية بالمراقبة للفتيش عن الوثائق وغيرها من الإجراءات التي تدعم عمليات المراقبة.

بأنصح جليا من البيان أنه تم إنشاء خلايا لاستعلام المالي مركزية لجمع وتحليل التقارير والمعلومات الاستخباراتية المتعلقة بحالات تبيض الأموال المشبوهة في ٧٣٪ من الدول التي ردت على استبيان فترة الإبلاغ الثالثة، وهذا الرقم يدل على حدوث تحسن خلال هذه الفترة مقارنة بفترة الإبلاغ الثانية حيث ٧٠٪ من الدول قامت بإنشائها في حين كانت هذه النسبة ٤٩٪ في فترة الإبلاغ الأولى، هذا مايو ضح الاتجاه العالمي نحو تبني إنشاء مثل هذه الخلايا لما لها من دور فعال في مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب والتزاما بالتوصيات المختلفة المتعلقة بالمكافحة وعلى رأسها توصيات مجموعة العمل المالي .

2. إنشاء الخلايا حسب المناطق
أما على صعيد المناطق فيوضح البيان رقم (2) الدول التي أنشأت خلايا للاستعلام المالي



المصدر: إعداد الباحث بناء على معطيات لجنة المخدرات الدورة الثامنة والأربعون مارس، 2005، ص 22

يتضح من خلال البيان وعلى صعيد المناطق، ومن بين تلك البلدان التي أفادت في كلتا فترتي الإبلاغ 2002/2004 و 2004/2002 إنشاء وحدة مركزية لمكافحة تبيض الأموال، سجلت أفريقيا زيادة واضحة بانتقال نسبتها المؤمية من ٢٧ إلى ٧٣٪، كما زادت هذه النسبة في القارة الأمريكية من ٨٧ إلى ٩٣٪، في حين تراجع النسبة في آسيا من ٥٠ إلى ٤١٪، أما أوروبا فسجلت تراجعا طفيفا من ٩٦ إلى ٩٢٪ وبالنسبة لإفريقيا بقيت النسبة نفسها 100٪.

مما يزيد من قدراتهم في مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ويخلق جو من الثقة بينهم وبين وحدة المعلومات المالية، ويتم ذلك عن طريق تقديم موظفي الوحدة للمعارف المتوفرة لديهم في هذا المجال تحت تصرف هؤلاء الموظفين كما يمكن أن تتم هذه التدريبات بمشاركة الهيئات المراقبة على الهيئات المكلفة بالإبلاغ أو بالتعاون مع وحدات مماثلة أخرى أو مع هيئات مكافحة الدولة السابقة الذكر.

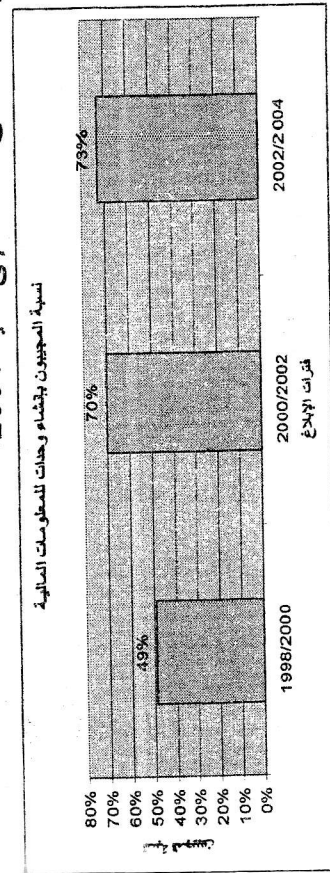
3. مدى التزام الدول بإنشاء خلايا للاستعلام المالي لمكافحة تبيض الأموال.

نوجز فيما يلي إجابات الدول على مدى التزامها بإنشاء خلايا للاستعلام المالي واعتماد تدابير لأجل التحقيق في تبيض الأموال والملاحقة القضائية للضالعين فيه بناء على تقرير لجنة المخدرات التابعة للأمم المتحدة للفترة 1998-2004.

1. إنشاء خلايا للاستعلام المالي

قامت الدول بإنشاء أجهزة متخصصة للتصدي لتبيض الأموال وتمويل الإرهاب وكان أحد هذه الأجهزة إنشاء خلايا للاستعلام المالي (وحدات للمعلومات المالية) عاملة في جميع أنحاء العالم، باعتبارها أجهزة مركزية تقوم بتلقي وتحليل المعلومات التي توفرها المؤسسات المالية ومنشآت الأعمال التجارية غير المالية والمهن المعنية بتبيض الأموال و/أو تمويل الإرهاب المحتمل وغيره من الجرائم المالية وكشفها للسلطات المختصة.

يبين البيان رقم (1) التالي نسبة إجابات الدول التي شملها الاستبيان لشئى عشر للجنة المخدرات التابعة للأمم المتحدة خلال فترات الإبلاغ الثلاث الأولى الممتدة من 1998 إلى غاية 2004.



المصدر: إعداد الباحث بناء على معطيات لجنة المخدرات الدورة الثامنة والأربعون مارس 2005

4. خلية معالجة الاستعلام المالي الجزائرية

تبنّت الجزائر استجابة للجهود الدولية الداعية لإنشاء خلية مالية إستخباراتية إنشاء خلية لمعالجة الاستعلام المالي (CTRF) التي تنتمي إلى النظام الموضوع من قبل الجزائر لمكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب، وفقاً للمرسوم التنفيذي رقم 127/02 المؤرخ في 2002/04/07، بعد تصديقها بالتحفظ على اتفاقية الأمم المتحدة لقمع تمويل الإرهاب في 200/12/23 و اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية بتاريخ 2002/02/05.

1-4: تعريف ومهام خلية معالجة الاستعلام المالي:

تعرف الخلية وفقاً للمرسوم على أنها جهاز مستقل تابع لوزارة المالية تمثل هيئة عمومية ذات شخصية معنوية والاستقلال المالي مقرها في الجزائر العاصمة، مكلفة بمكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب¹، وتتولى المهام التالية²:

- تسلم تصريحات الاشتباه المتعلقة بعمليات تبيض الأموال وتمويل الإرهاب المرسلة من الهيئات والأشخاص الذين يعينهم القانون.
 - معالجة تصريحات الاشتباه بكل الوسائل أو الطرق المناسبة.
 - ترسل عند الاقتضاء الملف المتعلق بذلك إلى وكيل الجمهورية المختص إقليمياً كلما كانت الوقائع المعالجة قابلة للمتابعة الجزائية.
 - تقترح كل نص تشريعي أو تنظيمي يكون موضوعه مكافحة تمويل الإرهاب وتبيض الأموال وكشفها.
 - وضع في المكان الإجراءات الضرورية للوقاية واكتشاف كل أشكال تمويل الإرهاب وتمويل الإرهاب.
- وبهذا فالخلية مكلفة بتجميع واستقبال ومعالجة وتحليل وتبديل مع الأجهزة المماثلة الأجنبية المعلومات المالية بهدف كشف ومنع تبيض

الأموال المتأتية من الجريمة وتمويل الأنشطة الإرهابية في الجزائر، والوصول إلى مصدر الأموال والطبيعة الحقيقية للعمليات موضوع الإخطار وهي جهاز خاص يعمل وفقاً للمعايير الموضوعه من قبل مجموعة العمل المالي الدولية.

نصت المادة الثانية من المرسوم التنفيذي 275-08 المؤرخ في 2008/09/09 المنتم والمكمل للمرسوم السابق الذكر أنه يمكن للخلية في إطار الإجراءات السارية الانضمام إلى منظمات جهوية و/أو دولية تضم خلايا للاستعلام المالي وبهذا يمكن أن تكون عضواً في مجموعة أيجوند حيث لم يتسنى لها ذلك إلى غاية تاريخ هذه الدراسة. وهي بذلك تؤكد المادة 25 من قانون 05-1 لسنة 2005 المتعلق بالوقاية من تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها و المادة الثامنة من المرسوم التنفيذي 02-127 حيث نصت على أن الخلية يمكنها تبادل المعلومات التي بحوزتها مع هيئات أجنبية مخولة بمهام مماثلة شريطة المعاملة بالمثل، وبهذا تساهم بدعم التعاون الدولي في مجال مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب.

تجدر الإشارة أن المادة السابعة من المرسوم 02-127 بينت أنه يجب أن لا تستخدم الاستعلامات التي تسلمها الخلية لأغراض أخرى غير الأغراض المتعلقة بمكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب وألا ترسل إلى السلطات أو الهيئات أخرى غير تلك المنصوص عليها في هذا المرسوم.

تسلم الخلية للجهة التي تقدم الإخطار بالشبهة وصل بالاستعلام وتتولى إرسال الملف الكامل لوكيل الجمهورية المختص طبقاً للقانون متبينة لها بأن الوقائع الصرح بها مرتبطة بجريمة تبيض الأموال أو تمويل الإرهاب. ويمكنها أن تعترض بصفة تحفظية ولمدة 72 ساعة على تنفيذ أية عملية بنكية تتعلق بأي شخص طبيعي أو معنوي تقع عليه شبهة قوية بتبيض الأموال أو تمويل الإرهاب ويسجل هذا الإجراء على الوصل بالاستلام المقدم وقت إخطار بالشبهة.¹

تسعى من أجله الخلية على الإيرادات وتمثل في إعلانات الدولة والنقبات التي تشمل نفقات التجهيز، نفقات التسيير وكل النفقات الأخرى المرتبطة بنشاط الخلية. ويعد رئيس الخلية الأمر بالصرف المسير و اعتمادات المخصصة حسب القواعد المحاسبية العمومية من قبل مجلس يعين لهذا الغرض.

3-4. تنظيم خلية معالجة الاستعلام المالي:

يعد التنظيم الجيد والمحافظة عليه من أساسيات قيام هذه الخلية بمهامها بطريقة فعالة، وتعد هذه الخلية من النوع الإداري حيث تعتبر وسيط بين القطاع المالي والخاصين للإخطار بالعمليات المشبوهة من جهة والسلطات تنفيذ القانون من جهة أخرى، يدير الخلية رئيس ويسيرها أمانة عامة وتتكون الخلية من:

أولاً - مجلس الخلية: يتكون من سبعة (7) أعضاء وهم الرئيس و أعضاء مختارين نظراً لكفاءتهم في المجال البنكي والمالي والأمني وقاضيين إثنين يعينهما وزير العدل حافظ الأختام بعد رأي المجلس الأعلى للقضاء. يتم تعيين الرئيس وأعضاء المجلس بموجب مرسوم رئاسي لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة ويتخذ المجلس قراراته بأغلبية الأصوات الأعضاء.

يتداول مجلس الخلية فيما يلي:¹

- تنظيم جمع كل المعطيات والمستندات والمواد المتعلقة بمجال اختصاصه.
- إعداد برامج سنوية ومتعددة السنوات عن نشاط الخلية.
- الإجراءت المخصصة لاستغلال ومعالجة تجميعات الاشتباه وتقارير التحقيقات والتحريات.
- تنفيذ كل برنامج يهدف إلى تحفيز ودعم عمل المجلس في المادين المرتبطة باختصاصاته.

تطوير علاقات التبادل والتعاون مع كل هيئة أو مؤسسة وطنية أو إدارية أخرى تعمل في نفس ميدان نشاط الخلية.

أولاً - رئيس الخلية (رئيس المجلس) يؤدي دوراً هاماً حيث يكلف ب:¹

- التعيين وإنهاء المهام في كل الوظائف التي لم تقرر طريقة أخرى للامتنع فيها، في حدود القوانين السارية.
- ضمان نشاط المصالح والتنسيق بينها والإشراف عليها والسهر على السير الحسن للخلية وممارسة السلطة السليمة على جميع موظفي الخلية بهذه الصفة.
- ضمان تنفيذ القرارات المتخذة في المجلس والسهر على تحقيق المهام والأهداف الموكلة للخلية.
- رفع دعاوى قضائية وتمثيل الخلية أمام السلطات والهيئات الوطنية والدولية وإبرام كل صفقة، عقد واتفاقية.
- تكليف من يعد الحصائل التقديرية والحساب الإداري والحصيلة السنوية عن النشاطات الخلية التي يعرضها على وزير المالية بعد موافقة مجلس الخلية.
- اقتراح التنظيم والنظام الداخلي للخلية والسهر على تنفيذها.

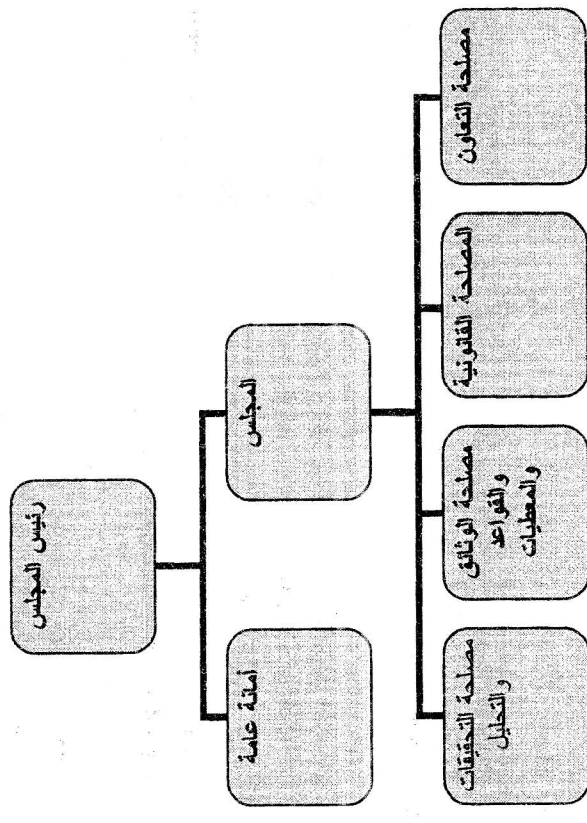
ثالثاً - الأمانة العامة: تسيير الأمانة تحت سلطة رئيس المجلس الشؤون الإدارية والوسائل البشرية والمادية للخلية.

رابعاً - المصالح: يساعد مجلس الخلية في أداء مهامه أربع مصالح هي:

- مصلحة التحقيقات والتحليل: المكلفة بجمع المعلومات والعلاقات مع المراسلين وتحليل التصريحات الاشتباه وتسيير التحقيقات.
- مصلحة القانونية: المكلفة بالعلاقات مع النيابة العامة والمتابعة القانونية والتحليل القانونية.
- مصلحة الوثائق وقواعد المعطيات: مكلفة بجمع المعلومات وتشكيل بنوك للمعطيات الضرورية لسير الخلية.

- مصلحة التعاون: مكلفة بالعلاقات الثنائية والمتعددة الأطراف مع الهيئات أو المؤسسات الأجنبية التي تعمل في نفس ميدان نشاط الخلية.

يمارس أعضاء الخلية مهامهم بصفة دائمة وهم مستقلون خلال عهدتهم عن الهياكل والمؤسسات التابعة لها، كما يلتزمون والأشخاص الذين يستعينون بهم بالسري المهني بما في ذلك اتجاه إداراتهم الأصلية وباحترام واجب التحفظ طبقا للتشريع المعمول به، كما تضع الدولة تحت تصرف الخلية الوسائل البشرية والمادية و المالية اللازمة لتسييرها. ويمكن توضيح الهيكل التنظيمي للخلية وفقا للبيان رقم (3) كما يلي:



المصدر: موقع الخلية معالجة الاستعلام المالي على الانترنت
www.mf-ctrf.gov.dz

4-4. أداء الخلية:

وصل عدد التصريحات التي وصلت إلى خلية معالجة الاستعلام المالي 155 تصريح منذ بداية نشاط الخلية وإلى غاية الفصل الأول من سنة

2008، حيث 99% من التصريحات جاءت من الجزائر العاصمة. ويمكن توضيح تطور عدد هذه التصريحات في الجدول التالي:

جدول رقم (1) تطور عدد التصريحات 2005-2008.

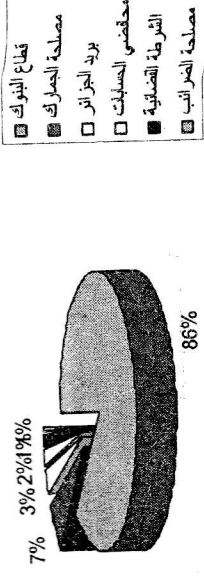
السنوات	2005	2006	2007	2008 (الثلاث الأول)
عدد التصريحات	11	38	66	40

إعداد الباحث بالاعتماد على عدة حوارات أجريت من رئيس الخلية والأعضاء في الصحف الجزائرية لسنوات مختلفة.

يتضح من خلال الجدول زيادة عدد التصريحات من سنة إلى أخرى وهى ما يبين من جهة، درجة اهتمام المؤسسات المبلغة بأهمية التصريح عن العمليات المشبوهة، وخوفها من العقوبات التي يمكن أن تفرض عليها نتيجة عدم الإبلاغ بسبب الإهمال أو عن طريق القصد بالعمليات المشبوهة، ومن جهة أخرى زيادة الوعي لدى الموظفين فيها وتمكنهم من التحكم في مؤشرات الاشتباه والاستفادة من مختلف الدورات التي قاموا بها سواء من تنظيم الهيئات المشرفة والمراقبة على القطاعات التي يعملون فيها أو عن طريق خلية المعلومات المالية.

كما يمكن إرجاع هذه الزيادة ربما إلى الطفرة المالية التي حدثت في الجزائر خلال الثلاث سنوات الأخيرة بسبب ارتفاع أسعار البترول مما أدى إلى ظهور اختلاسات متتالية خاصة في القطاع البنكي و بريد الجزائر بالآلاف الملايير من الدينارات الجزائرية التي يسعى أصحابها لتبييض ثروتها حتى يستطيعون من استغلالها.

ويمكن توضيح مصادر التصريحات في البيان رقم (4) التالي:



إعداد الباحث بالاعتماد على عدة حوارات أجريت من رئيس الخلية والأعضاء في الصحف الجزائرية

يتضح من خلال البيان أن قطاع البنوك يعد المصدر الأساسي للتصريحات وهو ما يمثل 87% بما يمثل 133 تصريح، يليه مصلحة الجمارك ب10 تصريحات وتشكل ما نسبته 6.5% وفي المرتبة الأخيرة تأتي مصلحة الضرائب بتصريح واحد وهو ما يمثل 0.6% من إجمالي التصريحات، ويمكن إرجاع هذا الاختلاف الكبير إلى أن معظم عمليات تبيض الأموال تمر عبر البنوك هذا من جهة ونظراً لتنظيم هذا القطاع وهو بذلك لم يخرج عن القاعدة التصريحات في الكثير من الدول فعلى سبيل المثال يمثل نسبة تصريحات هذا القطاع في فرنسا إلى tracfin ب82% من إجمالي التصريحات وهذا وفقاً لتقرير 2005. كما أن قانون تبيض الأموال وتمويل الإرهاب الصادر في ديسمبر 2005 عزز نظام الإشراف والمراقبة البنكية في الجزائر.

تجدر الإشارة أنه رغم ما تقدم عن الخلية يبقى عدد التصريحات ضئيلاً بالمقارنة مع التصريحات في الخلايا المماثلة في الدول أخرى فعلى سبيل المثال بلغ عدد التصريحات في وحدة المعلومات الكندية خلال الفترة أي 2004/2007 ب503 تصريح، لكن تبقى هذه الخلية ناشئة ولم يمر على

بدالة نشاطها إلا أربع سنوات فهي بحاجة إلى المزيد من التحسين لتؤدي مهامها بشكل فعال وكسب ثقة الهيئات المبلغة.

5. اختيار النموذج (النوع) الأفضل والفعال وتحسين أداء و كفاءة خلايا الاستعلام المالي.

إن فعالية خلية الاستعلام المالي في أداء مهامها تتوقف على الاختيار الجيد للنوع الأفضل من الأنواع السابقة الذكر عند إنشائها من جهة وتحسين أدائها وكفاءتها لمكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب من جهة أخرى.

5-1: اختيار النموذج (النوع) الأفضل والفعال

نظراً لأهمية الدور الذي تؤديه الخلية في فعالية مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب فإن اختيار أحد الأنواع السابقة يعد أمراً جدياً هاماً ويتوقف على المعرفة الجيدة للخصائص الثقافية، الاقتصادية و التقاليد القانونية وتطبيقات القانون في أي بلد. فلا يمكن تطبيق نوع واحد في كل البلدان لكن يمكن أن تتوفر جملة من الخصائص الأساسية المشتركة التي يمكن وضعها على شكل أسئلة وهي:

- هل تملك خلية الاستعلام المالي المقترحة القدرة والخبرة المطلوبة في العمليات المالية؟
- ماهي العلاقة بين هذه الهيئة الخاصة و الصناعة المالية على المستوى الوطني؟
- هل تملك الهيئة ثقافة تفضل حماية سرية المعلومات المالية وتخفيف الضرر الكامل لحماية الحياة الشخصية للأشخاص؟
- هل تملك الخلية المقترحة السلطة القانونية، القدرة التقنية و الخبرة الحقيقية للمشاركة في التعاون الدولي بطريقة متلائمة وفي الوقت المناسب؟

هل يمكن الإطار التشريعي المطبق على الخلية المقترحة المشاركة في التعاون الإداري الدولي ويمكنها من تبادل المعلومات بشكل سريع، فعال، تلقائي و/أو (حسب الطلب) على المستوى الدولي المتعلقة بالعمليات المشبوهة؟

وتشير إلى أن إنشاء خلية للاستعلام المالي يكون استجابة للجهود الدولية الداعية لذلك لكن القرارات المتعلقة بوظيفتها ونوعها يكون من اختصاص

هياكلها المختصة من مراجعة فعالية وكفاءة أنظمتها لمكافحة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب¹

وبصفة عامة يكون هذا النظام كفء وفعال إذا على الأقل خفض من حالات تبييض الأموال وتمويل الإرهاب في البلد. ويظهر ذلك من خلال الإحصائيات المتوفرة لعدد العمليات المشبوهة المصرح بها وعدد المتابعات القضائية وكل الإحصائيات التي يمكن أن تظهر من سنة لأخرى وتختلف من هيئة مالية لهيئة أخرى.

أولاً: جمع البيانات والمعلومات

إن تقييم كفاءة الخلية يتعلق في مرحلة أولى بجمع البيانات المتعلقة بالمعلومات التي تحصل عليها أو الناتجة عنها بعد القيام بعمليات التحليل المختلفة، فقد أشارت التوصية 32 كذلك على ضرورة الاحتفاظ بالإحصائيات الشاملة حول مسائل تتعلق بكفاءة وفعالية تلك الأنظمة ويشمل ذلك الإحصائيات المتعلقة ب:

- التقارير التي تم تلقيها، تحليلها وتوزيعها عن العمليات المشبوهة، وأي تقارير أخرى حيثما كان ذلك مناسباً بموجب القانون المحلي والتي تشمل تقارير العمليات المشبوهة التي تلقتها الخلية، بما في ذلك تصنيفها حسب نوع المؤسسة المالية، أو الأعمال والمهن غير المالية المحددة، أو أي نشاط أو شخص آخر يقدم بالتقرير؛ و التقارير المقدمة عن:

- (1) العمليات بالعملة المحلية أو الأجنبية التي تتجاوز حداً معيناً،
- (2) نقل عملة وأدوات قابلة للتداول لحاملها عبر الحدود،
- (3) التحويلات البرقية الدولية.

- التحقيقات، المتابعات القضائية والإدانات الخاصة بتبييض الأموال وتمويل الإرهاب والمبالغ المجمدة، المحجوزة أو المصادرة.

ثانياً: تحليل وظائف الخلية

إن عملية تحليل مختلف وظائف الخلية وكذا البيانات المجمعة لكل وظيفة منها يمكن أن تساهم في تحسين أدائها فغلى سبيل المثال إذا ظهر أن تحليل التصريحات عن العمليات المشبوهة يتطلب تحسينات عندما تكون التصريحات لا تحمل معلومات كافية، يمكن طلب معلومات إضافية من قبل الهيئات المبلغة أو مصادر أخرى داخل وظيفة التحليل حيث تتطلب هذه

الوظيفة موارد تحليلية قوية للحصول على أكبر قدر من المعلومات ذات أهمية جديدة وبهذا فإن تحسين فعالية الخلية يتطلب ما يلي:¹

- تكوين المحللين على التعقيدات المختلفة في القطاعات المبلغة.
- ضمان للمحللين الدخول لمصادر المعلومات والحصول عليه.
- توسيع مجال الخبرة بإجراء اتصالات تبادل الموظفين بين مختلف السلطات المختصة مثل هيئات مراقبة القطاع المالي أو أجهزة المتابعات القضائية من خلال إجراء برامج انتداب للموظفين بين هذه الأجهزة والهيئات.

- دعم وتطوير الأنظمة الآلية للتصريحات لتمكين المعلومات بتغذية مباشرة لقواعد البيانات للخلية وتسهيل تجميع مختلف التصريحات المتعلقة بنفس الحالة.
- تكوين موظفي الهيئات المبلغة لأهمية التبليغ وكيفية إعداد تصريحات سليمة.

وبالنسبة لكل وظائف الخلية يمكن أن تظهر مجموعة من الأسئلة المتعلقة بأمور التحسين يمكن تلخيصها فيما يلي:²

أ- الإطار القانوني: هل تملك الخلية المؤهلات اللازمة للقيام بكل وظائفها؟

ب- القدرة: هل الخلية قادرة على مستوى الوظيفي والتقني أن تحمل كل وظيفة وفقاً للأهداف التي تبحث عنها؟

ج- نوعية المعلومات التي تنشرها وتبادلها: هل التصريحات الموضوعية من قبل الوحدات المبلغة والمعلومات التي تحصل عليها من مصادر أخرى كافية لها للقيام بوظائفها بفعالية؟

- ماهي القيمة المضافة التي تضيفها الخلية للمعلومات التي تتحصل عليها؟

- هل يوجد فرق بين ما ينتظر منها والنتائج التي تقدمها؟

د- اليقظة: هل تدفق المعلومات على المستوى الخلية له السريعة المطلوبة؟

- هل يوجد أسباب وتقاوص تصعب العمل داخل الخلية؟

هـ - **فعالية - تكاليف:** هل الخلية تقوم بالجهد لإنتاج ما يجب أن تنتجه مقارنة بالوسائل الموضوعية تحت تصرفها؟
وبالإجابة على هذه الأسئلة يمكن القيام بالتحسينات اللازمة وفي الأوقات المناسبة لتؤدي الخلية وظائفها بفعالية أكثر.

تجدر الإشارة إلى أن عملية تحليل وتقييم كفاءة الخلية تعتبر أمرا صعبا وذلك بالأخذ بعين الاعتبار الروابط بين نشاطاتها والعناصر الأخرى لنظام مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب فهي الجزاء، فمثلا النتائج التي تعطيها الخلية تتعلق بالمعطيات التي تتحصل عليها من قبل الهيئات المبلغة والخلية لا يمكنها التأثير على نوعية هذه البيانات إلا من جانب التدريب والتكوين والتوجهات التي تقدمها لهذه الهيئات بالإضافة يمكن أن يكون الضعف في المعلومات ونتائج الخلية متعلق بعامل ضعيف في نظام المكافحة بالإضافة إلى صعوبة أخرى تتمثل في نقص الإطار الإحصائي الذي يغطي مختلف إجراءات المكافحة.

الخاتمة:

تعمل خلايا الاستعلام المالي على جمع المعلومات عن العمليات والحالات المشبوهة وتحليلها والتحقق منها ومن ثم تزود بها السلطات والأجهزة الأمنية والقضائية المحلية أو الدولية المعنية بالمكافحة بموجب ضوابط محددة للتعاون الدولي في هذا المجال. مما يؤهلها للعب دورا رئيسيا في مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب إذا قامت بوظائفها ومهامها بفعالية من خلال التحسين الدائم والمستمر و الالتزام بالمعايير الدولية والوطنية في مجال المكافحة.

بناءا على تجارب خلايا الاستعلام المالي في الكثير من الدول وبناءا على هذه الدراسة ينتظر من خلية معالجة الاستعلام المالي القيام بدور أساسي في مكافحة تبيض الأموال وتمويل الإرهاب عن طريق تحسين أدائها من خلال تبني بعض الاقتراحات التي نأمل أن تساهم ولو بقليل في ذلك والتي نوجزها فيما يلي:

- ضمان التزام الخلية بالقوانين ودعم المكافحة الوطنية والدولية لتبويض الأموال وتمويل الإرهاب.

- ينبغي أن تتمتع بمستوى كاف من الهيكلية والتمويل والعمالة، و ترويضها بالموارد الفنية وغيرها من الموارد الكافية لكي تؤدي وظائفها بشكل كامل وفعال.

- ضرورة الاحتفاظ بالإحصائيات الشاملة عن عدد الإخطارات (البلاغات) والهيئات التي قامت بها وأنواعها وهل تخصص تبيض الأموال أو تمويل الإرهاب وإذا أمكن تحدد التصريحات حسب نوع العمليات مثل التصريح بالعمليات النقدية أو التصريح بالعمليات التحويل البرقي أو الوسائل البديلة مثل الحوالات، أو التصريح بالعمليات المتعلقة بالنقل عبر الحدود إلى النقدية... الخ.

- ضرورة تقديم وعرض حالات فعلية عن عمليات تبيض الأموال وتمويل الإرهاب التي تم اكتشافها خاصة للهيئات المبلغة ليأخذوا حذرهم والعبرة منها وتقادي تكرارها وهو المعمول به في خلايا الاستعلام المالي عبر العالم.

- الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات بتوفير أنظمة للمعلومات المالية تضمن نوعية جيدة للمعلومات في قاعدة بيانات الخلية وتساهم في تدفق سريع للمعلومات على المستوى الخلية وتحسين التحليلات المالية التي تقوم بها.

- الحفاظ على التنظيم الممتاز والفعال من خلال تحمل كل وظيفة وفقا للأهداف التي تبحث عنها، حيث يضمن قيامها بأدائها بشكل فعال خاصة عند زيادة نشاط الخلية وتعقده مما يحتم إعادة النظر في هذا التنظيم و تقييمه من فترة لأخرى.

- العمل على أن تقوم الخلية بتوفير المعلومات والبيانات المالية ذات نوعية جيدة التي تساعد أجهزة تطبيق القانون في تحقيقاتهم ومتابعاتهم وتحسين وتقوية العلاقات مع الهيئات المألزمة بالإخطار وتحسين فهم احتياجاتهم في مجال المعلومات لجعل التصريحات الموضوعية من قبل الوحدات المبلغة والمعلومات التي تحصل عليها من مصادر أخرى كافية لها للقيام بوظائفها بفعالية.

- القيام بتقييم لنشاط الخلية من حين لآخر بصفة منفردة أو ضمن تقييم برنامج مكافحة تبيض الأموال للوقوف على لقيمة المضافة التي تضيفها الخلية للمعلومات التي تتحصل عليها وهل يوجد فرق بين ما ينتظر منها والنتائج التي تقدمها مقارنة بالوسائل الموضوعية تحت تصرفها.

9-Jean.P. Spreutels, Dix ans de lutte contre le blanchissement de capitaux en Belgique et dans le monde, 2003, page 142

10- سعود بن عبد العزيز المرشيد، دورة وحدة التحريات المالية في دعم ص.20027 المكافحة الأمنية لغسل الأموال، مؤتمر الجريمة المعاصرة،

11- FMI et BM; guide de référence sur la lutte contre le blanchiment de capitaux et contre le financement du terrorisme, op -cit, p vii-6

12- إبراهيم عبد نابل، مرجع سابق، ص 163

13- GAFI, RECOMMANDATION 40

14- محمد عبد الطيف عبد العال، مرجع سابق، ص 125

15- GAFI, RECOMMANDATION 31

16- FMI et BM guide de référence sur la lutte contre le blanchiment de capitaux et contre le financement du terrorisme, OP-CIT, P VII-9

17- المواد 1, 2, 3 من المرسوم التنفيذي رقم 02- المتعلق بإنشاء خلية الاستعلام المالي لتنظيمها وعملها، 127 ماضي في 07/04/2002،

الجريدة الرسمية، عدد 23 المؤرخ في 04/04/2002، ص 16

18- المادة 4، المرجع السابق، ص 16

19- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجريدة الرسمية،

المادة 16 والمادة 17 من قانون 01-05 مؤرخ في 06/02/2005، المتعلق

بالوقاية من تبييض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها، العدد 11

الصادر في 09/02/2005، ص 6.

20- المادة 10 مكرر، المرسوم التنفيذي 08-275 المؤرخ في 09/09/

2008، الجريدة الرسمية، عدد 50 في 07/09/2008، ص 18

21- المادة 10 مكرر 1، الرسوم التنفيذية 08-275 المؤرخ في

09/06/2008، نفس لجريدة الرسمية، ص 19.

22- CNAFE, rapports annuel, 2004/2005 et 2005/2006

et 2006/2007, www.cnafe.gc.ca

23- FMI et BM guide de référence sur la lutte contre le

blanchiment de capitaux et contre le financement du terrorisme, op -cit., p vii-13.

- توعية الجمهور بخطورة تبييض الأموال وتمويل الإرهاب من خلال إقامة الندوات والتصريحات وتقديم النشرات وتسهيل الحصول على المعلومات العامة خاصة على مستوى موقع الخلية على الأنترنت.

- المساهمة في تكوين الموظفين في الخلية من خلال تكوين المحللين على التعقيدات المختلفة في القطاعات المبلغ و ضمان لهم السدخول لمصادر المعلومات والحصول عليه .

- توسيع مجال الخبرة بإجراء اتفاقيات تبادل الموظفين بين مختلف السلطات المختصة مثل هيئات مراقبة القطاع المالي أو أجهزة المتابعات القضائية من خلال إجراء برامج انتداب للموظفين بـين هذه الأجهزة والهيئات.

قائمة الهوامش:

1- Note interprétative relative à la définition d'une cellule de renseignements financiers par le Groupe Egmont www.fatf-gafi/pdf/Eginfo-web_fr.pdf.

2- محمد عبد الطيف عبد العال، جريمة غسل الأموال ووسائل مكافحتها

في القانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، ص 115

3- إبراهيم عبد نابل، المواجهة الجنائية لطاهرة غسيل الأموال في القانون الجنائي الوطني والدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1999، ص 161

4- JEAN-FRENCAIS THONY, Les MECANISMES DE TRAITEMENT DE L'INFORMATION FINANCIER EN MATIERE DE BLANCHIMENT D'ARGENT, revue de droit pénal et de criminologie, 1996, p1048

5- Fonds monétaire international et Groupe de la Banque mondiale, LES CELLULES DE RENSEIGNEMENTS FINANCIERS, 2004, P12

6- JEAN-FRENCAIS THONY, op-cit, 1042

7- محمد عبد اللطيف عبد العال، مرجع سابق، ص 118

8- Fonds monétaire international et Groupe de la Banque mondiale, OP-CIT, P19

- 8- Fonds monétaire international et Groupe de la Banque mondiale, LES CELLULES DE RENSEIGNEMENTS FINANCIERS, 2004.
- 9- FMI et BM; guide de référence sur la lutte contre le blanchiment de capitaux et contre le financement du terrorisme.
- 10- GAFI, RECOMMANDATIONS. www.fatf-gafi
- 11- JEAN-FRENCAIS THONY, Les MECANISMES DE TRAITEMENT DE L'INFORMATION FINANCIER EN MATIERE DE BLANCHIMENT D'ARGENT, revue de droit pénal et de criminologie
- 12- Jean.P. Spreutels, Dix ans de lutte contre le blanchissement de capitaux en Belgique et dans le monde, , 2003.
- 13- Note interprétative relative à la définition d'une cellule de renseignements financiers par le Groupe Egmont www.fatf-gafi/pdf/EGinfo-web_fr.pdf
- 14- SIT DE CTRF SUR INTRNET www.mf-ctrf.gov.dz

- 24- Fonds monétaire international et Groupe de la Banque mondiale, OP-CIT; P80.
- 25- GAFI, RECOMMANDATION, 32.
- 26- - Fonds monétaire international et Groupe de la Banque mondiale, OP-CIT, p97.
- 27 - - Fonds monétaire international et Groupe de la Banque mondiale, OP-CIT, 98-99.

قائمة المراجع

- 1- إبراهيم عيد نايل، المواجهة الجنائية لطاهرة غسيل الأموال في القانون الجنائي الوطني والدولي، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 1999.
- 2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي رقم 127-02 المتعلق بإنشاء خلية الاستعلام المالي لتنظيمها وعملها، ممضي في 2002/04/07، الجريدة الرسمية، عدد 23 المؤرخ في 2002/04/04.
- 3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون 01-05 مؤرخ في 2005/02/06، المتعلق بالوقاية من تبيض الأموال وتمويل الإرهاب ومكافحتها. الجريدة الرسمية، عدد 11 في 2006/02/09.
- 4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم التنفيذي 08-275 المؤرخ في 2008/09/60، الجريدة الرسمية، عدد 50 في 2008/09/07.
- 5- الأمم المتحدة، التقرير الاجتماعي الاقتصادي، لجنة المخدرات الدورة الثامنة والأربعون، مارس 2005.
- 6- محمد عبد الطيف عبد العال، جريمة غسل الأموال ووسائل مكافحتها في القانون المصري، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر.
- 7- سعود بن عبدالعزيز المرشيد، دورة وحدة التحريات المالية في دعم المكافحة الأمنية لغسل الأموال، مؤتمر الجريمة المعاصرة، 2002.

- 2004/2005
6- CNAFE, rapports annuel, www.cnafe.gc.ca
et 2005/2006/2007, www.cnafe.gc.ca